



الذَّكْوَاتُ الْبَيْضُ

اسم مشتق من الذكوة وهي الجمرة الملتهبة والمراد
بالذكوات الربوات البيض الصغيرة المحيطة بمقام أمير
المؤمنين علي بن أبي طالب {عليه السلام}
شبهها لضيائها وتوهجها عند شروق الشمس عليها لما فيها
موضع قبر علي بن أبي طالب {عليه السلام}
من الدراي المضيئة

{**در النجف**} فكأنها جمرات ملتهبة وهي المرتفع من الأرض،
وهي ثلاثة مرتفعات صغيرة نتوءات بارزة في أرض الغري وقد
سميت الغري باسمها، وكلمة بيض لبروزها عن الأرض. وفي رواية
إنَّها موضع خلوته أو إنَّها موضع عبادته وفي رواية أخرى
في رواية المفضل عن الإمام الصادق {عليه السلام} قال:
قلت: يا سيدي فأين يكون دار المهدي ومجمع المؤمنين؟
قال: يكون ملكه بالكوفة، ومجلس حكمه جامعها
وبيت ماله ومقسم غنائم المسلمين مسجد
السهلة وموضع خلوته الذكوات البيض



نيوان الوقف الشيعي / دائرة البحوث والدراسات

م/ مجلة الذكوات البيضاء

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ...

إشارة إلى كتابكم المرقم ١٠٤٦ والمؤرخ ٢٠٢١/ ١٢/٢٨ والخاص بكتابنا المرقم ب ت ٥٧٤٤/٤ في ٢٠٢١/٩/٦ والمتضمن استحداث مجلتكم التي تصدر عن الوقف المذكورة أعلاه ، وبعد الحصول على الرقم المعياري الدولي المطبوع وإنشاء موقع الكتروني للمجلة تعتبر المولفظة الواردة في كتابنا أعلاه موافقة نهائية على استحداث المجلة. ... مع والفر التحدير

أ.م.د. حسين صالح حسين

المدير العام لدائرة البحث والتطوير / وكالة

٢٠٢٢/١/١٤

نسقة منه الى:

- قسم الشؤون العلمية / شعبة التوثيق والنشر والترجمة / مع الاوليات.
- المسترة .

مختة ابراهيم
١٠ / كانون الثاني

إشارة إلى كتاب وزارة التعليم العالي والبحث العلمي / دائرة البحث والتطوير

المرقم ٥٠٤٩ في ٢٠٢٢/٨/١٤ المعطوف على إمامهم

المرقم ١٨٨٧ في ٢٠١٧/٣/٦

تعدّ مجلة الذكوات البيضاء مجلة علمية رصينة ومعتمدة للترقيات العلمية.

الذكوان البصري



مَجَلَّةٌ عِلْمِيَّةٌ فِكْرِيَّةٌ فَصْلِيَّةٌ مُحْكَمَةٌ تَصْدُرُ عَنْ
دَائِرَةِ الْبَحْثِ وَالدرَّاسَاتِ فِي دِيَوَانِ الْوَقْفِ الشَّيْخِيِّ

العدد (١٦)

السنة الثالثة المجلد التاسع

ربيع الأول ١٤٤٦ هـ أيلول ٢٠٢٥ م

العدد (١٦) السنة الثالثة ربيع الأول ١٤٤٦ هـ أيلول ٢٠٢٥ م
رقم الإيداع في دار الكتب والوثائق (١١٢٥)
الرقم المعياري الدولي ISSN 2786-1763

الذِّكْرُ الْبَيْضُ



التدقيق اللغوي
م.د. مشتاق قاسم جعفر

الترجمة الانكليزية
أ.م.د. رافد سامي مجيد

العدد (١٦) السنة الثالثة ربيع الأول ١٤٤٦ هـ - أيلول ٢٠٢٥ م

عمار موسى طاهر الموسوي
مدير عام دائرة البحوث والدراسات

رئيس التحرير

أ.د. فائز هاتو الشرع

مدير التحرير

حسين علي محمد حسن الحسني

هيئة التحرير

أ.د. عبد الرضا بھية داود

أ.د. حسن منديل العكيلي

أ.د. نضال حنش الساعدي

أ.د. حميد جاسم عبود الغراي

أ.م.د. فاضل محمد رضا الشرع

أ.م.د. عقيل عباس الريكان

أ.م.د. أحمد حسين حيال

أ.م.د. صفاء عبدالله برهان

م.د. موفق صبري الساعدي

م.د. طارق عودة مري

م.د. نوزاد صفر بخش

هيئة التحرير من خارج العراق

أ.د. نور الدين أبو لحية / الجزائر

أ.د. جمال شلبي / الاردن

أ.د. محمد خاقاني / إيران

أ.د. مها خير بك ناصر / لبنان

الذَّكْوَانُ الْبَيْضُ

مَجَلَّةٌ عِلْمِيَّةٌ فِكْرِيَّةٌ فَصْلِيَّةٌ مُحْكَمَةٌ تَصْدُرُ عَنْ
دَائِرَةِ الْبَحْوثِ وَالدراسَاتِ فِي دِيْوَانِ الْوَقْفِ الشَّيْخِيِّ



العنوان الموقعي

مجلة الذكوات البيض

جمهورية العراق

بغداد / باب المعظم

مقابل وزارة الصحة

دائرة البحوث والدراسات

الاتصالات

مدير التحرير

٠٧٧٣٩١٨٣٧٦١

صندوق البريد / ٣٣٠٠١

الرقم المعياري الدولي

ISSN ١٧٦٣-٢٧٨٦

رقم الإيداع

في دار الكتب والوثائق (١١٢٥)

لسنة ٢٠٢١

البريد الإلكتروني

إيميل

offreserch@sed.gov.iq

hus65in@gmail.com

العدد (١٦) السنة الثالثة ربيع الأول ١٤٤٦ هـ - أيلول ٢٠٢٥ م

دليل المؤلف

- ١- أن يتسم البحث بالأصالة والجدة والقيمة العلمية والمعرفية الكبيرة وسلامة اللغة ودقة التوثيق.
- ٢- أن تحتوي الصفحة الأولى من البحث على:
 - أ. عنوان البحث باللغة العربية .
 - ب . اسم الباحث باللغة العربي، ودرجته العلمية وشهادته.
 - ت . بريد الباحث الإلكتروني.
 - ث . ملخصان: أحدهما باللغة العربية والآخر باللغة الإنكليزية.
 - ج . تدرج مفاتيح الكلمات باللغة العربية بعد الملخص العربي.
- ٣- أن يكون مطبوعاً على الحاسوب بنظام (office Word ٢٠٠٧ أو ٢٠١٠) وعلى قرص ليزري مدمج (CD) على شكل ملف واحد فقط (أي لا يُجزأ البحث بأكثر من ملف على القرص) وتُرَوَّد هيئة التحرير بثلاث نسخ ورقية وتوضع الرسوم أو الأشكال، إن وُجدت، في مكانها من البحث، على أن تكون صالحة من الناحية الفنية للطباعة.
- ٤- أن لا يزيد عدد صفحات البحث على (٢٥) خمس وعشرين صفحة من الحجم (A4) .
- ٥ . يلتزم الباحث في ترتيب وتنسيق المصادر على الصيغة APA
- ٦- أن يلتزم الباحث بدفع أجور النشر المحددة البالغة (٧٥,٠٠٠) خمسة وسبعين ألف دينار عراقي، أو ما يعادلها بالعملة الأجنبية.
- ٧- أن يكون البحث خالياً من الأخطاء اللغوية والنحوية والإملائية.
- ٨- أن يلتزم الباحث بالخطوط وأحجامها على النحو الآتي:
 - أ. اللغة العربية: نوع الخط (Arabic Simplified) وحجم الخط (١٤) للمتن.
 - ب . اللغة الإنكليزية: نوع الخط (Times New Roman) عناوين البحث (١٦) . والملخصات (١٢)أما فقرات البحث الأخرى؛ فبحجم (١٤) .
- ٩- أن تكون هوامش البحث بالنظام الإلكتروني (تعليقات ختامية) في نهاية البحث. بحجم ١٢ .
- ١٠- تكون مسافة الحواشي الجانبية (٢,٥٤) سم، والمسافة بين الأسطر (١) .
- ١١- في حال استعمال برنامج مصحف المدينة للآيات القرآنية يتحمل الباحث ظهور هذه الآيات المباركة بالشكل الصحيح من عدمه، لذا يفضل النسخ من المصحف الإلكتروني المتوافر على شبكة الانترنت.
- ١٢- يبلغ الباحث بقرار صلاحية النشر أو عدمها في مدة لا تتجاوز شهرين من تاريخ وصوله إلى هيئة التحرير.
- ١٣- يلتزم الباحث بإجراء تعديلات المحكمين على بحثه وفق التقارير المرسلة إليه وموافاة المجلة بنسخة معدلة في مدة لا تتجاوز (١٥) خمسة عشر يوماً.
- ١٤- لا يحق للباحث المطالبة بمتطلبات البحث كافة بعد مرور سنة من تاريخ النشر.
- ١٥- لا تعاد البحوث الى أصحابها سواء قبلت أم لم تقبل.
- ١٦- تكون مصادر البحث وهوامشه في نهاية البحث، مع كتابة معلومات المصدر عندما يرد لأول مرة.
- ١٧- يخضع البحث للتقويم السري من ثلاثة خبراء ليبيان صلاحيته للنشر.
- ١٨- يشترط على طلبة الدراسات العليا فضلاً عن الشروط السابقة جلب ما يثبت موافقة الأستاذ المشرف على البحث وفق النموذج المعتمد في المجلة.
- ١٩- يحصل الباحث على مستل واحد لبحثه، ونسخة من المجلة، وإذا رغب في الحصول على نسخة أخرى فعليه شراؤها بسعر (١٥) ألف دينار.
- ٢٠- تعبر الأبحاث المنشورة في المجلة عن آراء أصحابها لا عن رأي المجلة.
- ٢١- ترسل البحوث إلى مقر المجلة - دائرة البحوث والدراسات في ديوان الوقف الشيعي بغداد - باب المعظم)
- أو البريد الإلكتروني: (hus65in@Gmail.com) (offreserch@sed.gov.iq) بعد دفع الأجور في مقر المجلة
- ٢٢- لا تلتزم المجلة بنشر البحوث التي تُخلُّ بشروط من هذه الشروط .

مَجَلَّةٌ عِلْمِيَّةٌ فِكْرِيَّةٌ فَصْلِيَّةٌ مُحْكَمَةٌ تُصَدَّرُ عَنْ دَائِرَةِ الْبَحْثِ وَالْدِّرَاسَاتِ فِي ذِيَوَانِ الْوَقْتِ الشَّيْخِيِّ

محتوى العدد (١٦) المجلد التاسع

ت	عنوانات البحوث	اسم الباحث	ص
١	اتجاهات النخب الإعلامية ازاء توظيف تقنيات الذكاء الاصطناعي في المؤسسات الإعلامية العراقية «دراسة ميدانية»	أ. د. حافظ ياسين حميد الهيتي حفي إسماعيل إبراهيم	٨
٢	التحليل النقدي المقارن للخطاب في عناوين الصحف الإلكترونية	أ. م. د. حسن عبد الجبار ناجي	٢٨
٣	جهود الشيخ كمال الدين الطائي في علوم القرآن	أ. م. د. عمر ابراهيم محمد	٤٦
٤	استراتيجية الحبكة في المعاهدات الدولية الأساسية لحقوق الإنسان دراسة تحليلية	الباحثة آلاء خضير أحمد أ. د. خالد عبود حمودي	٦٠
٥	أثر انموذج لورسباش في تحصيل تلاميذ الصف الرابع الابتدائي وخفض قلقهم الامتحاني بمادة الرياضيات	م. شيماء كريم حسون	٧٦
٦	الاصلاح الإداري وفق نظرية التقسيمات الإدارية لدى مديري المدارس الثانوية في محافظة واسط	م. م. فلاح عبد الحسن عبد	٩٤
٧	منهج كريمان حمزة في تفسير القرآن «عرض ودراسة»	رونق معمر عبد الله أ. م. د. سناء عليوي عبد السادة	١٠٨
٨	التوكيد بر(إن) بلاغياً سورة يوسف مثلاً	م. د. عصام راضي حسون	١٢٠
٩	آيات الأحكام بين الصابوني والإيرواني «الصلاة والملازمة أنموذجاً»	الباحث: مثنى عبد الصاحب أ. م. د. مسلم حسين عطية	١٣٤
١٠	أثر استخدام التعلم التعاوني في تنمية بعض مهارات الاشغال اليدوية لدى طالبات الثانوية في محافظة ديالى	م. م. ذكرى كامل حسين م. حلا عبد الحسين ناصر	١٤٦
١١	التفكير الابداعي وعلاقته بالنجاح المهني لدى المرشدين التربويين	م. م. هبة معين حميد	١٦٦
١٢	قواعد الازور وأثرها في العلاقات البرتغالية - الأمريكية ١٩٣٩-١٩٤٥	م. د. حسن مالح ناصر	١٨٠
١٣	الاستراتيجية التلميحية وقصديتها في شعر اديب كمال الدين «دراسة تداولية»	م. د. رحيم جبر حسون	٢٠٠
١٤	شبهات التعارض والتناقض في القرآن الكريم «دراسة تفسيرية»	م. د. بماء مهدي مظلوم	٢١٤
١٥	Developing Critical Thinking through English Literature: An Educational Perspective	Lecturer. Hussein Kadhim Zamil	٢٣٦
١٦	اصالة البراءة عند الاصوليين	الباحثة: بنين زهير محمد	٢٤٦
١٧	تقدير طلبة قسم العلوم في الكلية التربوية المفتوحة للبيئة المفضلة للمختبرات العلمية	م. م. سوزان احمد مهدي	٢٦٢
١٨	بناء قدرات الموارد البشرية وانعكاسها على سلوك العمل المبتكر: دراسة تحليلية في شركة اسيا سيل للاتصالات	م. م. نغم رسول راضي	٢٧٦
١٩	تحليل الخصائص الهيدرولوجية لتصاريف نهر دجلة في مدينة الموصل للمدة (٢٠٠٠-٢٠٢٣)	م. م. رقيه حسن عبد الأمير	٢٩٦
٢٠	التحديات القيمية لاستخدامات الإعلام الجديد «دراسة تطبيقية على شباب قضاء الناصرية»	م. م. أحمد عزيز محمد	٣٠٨
٢١	أثر الإكراه الاقتصادي على العقد	م. م. وجدان كاظم حسن	٣٣٢

آيات الأحكام بين الصابوني والإيرواني
الصلاة والملامسة أنموذجاً

الباحث: مثنى عبد الصاحب أ.م. د مسلم حسين عطية
كلية الإمام الكاظم (عليه السلام) للعلوم الإسلامية الجامعة

المستخلص:

ان دراستنا في هذا البحث تأطرت حول آراء شخصيتين معاصرتين، وهما الشيخ الصابوني، ت ١٤٤٢ هـ، والايرواني (حفظه الله)، مع تزيين هذا الأطار بأقوال العلماء من المتقدمين والمتأخرين، وهذا كله تحت ضمن عنوان دراسة فقهية موازنة، والموضوع المختار هو مسألتين من مسائل باب الطهارة، تمحورت ضمن مبحثين، وأربعة مطالب، جاء في المبحث الأول: معنى الصلاة، وفي الآخر: معنى الملامسة، وأول ماتم تناوله هو بيان بعض المفردات ذات الصلة بواسطة علماء اللغة والاصطلاح، ثم استقراء لما ذكر الشيخين مع علماء المذاهب الخمسة، ثم بيان الحكم المستفاد منه.

الكلمات المفتاحية: الصلاة، الطهارة، اللمس.

Abstract:

this has becom clear through the scarcity of books in this field in the modern era our study in this research was framed around the opinions of two contemporary figures: sheikh AI-Sabuni, d. 1442 AH, and AI- Irawani (may God protect him), with this framework being decorated with the sayings of scholars from the past and present. All of this falls under the title of a comparative jurisprudential study. the chosen topic is two issues from the chapter on purification, centered around two topics and four demands. the first topic includes: the meaning of prayer, and the second: the meaning of Touching, and the first thing that was addressed was the explanation of some of the related vocabulary by linguists and terminologists, then an extrapolation of what the two sheikhs mentioned with the scholars of the five schools of thought, then an explanation of the ruling derived from it.



Keywords: Prayer, purity, touching.

المقدمة:

يعتبر التفسير الفقهي في آيات الأحكام من العلوم التي لها تاريخ عريق نشأ منذ أن أرسى الاسلام اساس قواعده المتينة، ومنذ ذلك الوقت والى الآن لازال هذا العلم يسير بخطى ثابتة في سبيل تطوره، وهذا العلم وأن كان ذو أهمية كبيرة لارتباطه بعمل المكلف وحياته؛ إلا إنه لم يأخذ حقه الطبيعي مثل العلوم الأخرى، وهذا أصبح واضحاً من خلال قلة المؤلفات في العصر الحديث في هذا المجال وتم تقسيم البحث الى مبحثين اساسيين الاول في بيان المفهوم عند علماء اللغة والثاني آراء العلماء والمفسرين وفق الاستدلالات .

المبحث الأول: باب الطهارة.

ان باب الطهارة يعد الباب الأول من ابواب الفقه المعتمد عند المذاهب الاسلامية (١). وكذلك هذا البحث تماشياً مع ما اعتمدته علماء المذاهب، والذي يتناوله هذا الفصل من باب الطهارة هو المراد من قوله تعالى: لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ ، والمراد من قوله تعالى: (أَوْ لَا مَسْتُمْ التَّسَاء) (٢). المراد من قوله تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى) (٣).



المطلب الأول: الصلاة لغة واصطلاحاً:

أولاً: الصلاة لغة : ذكر علماء اللغة بأن: " الصلاة تعني الدعاء " (٤)، أو هذا ما قال فيه ابن فارس (٣٩٥ هـ)، والأصفهاني (٥٠٢ هـ)، والرازي (٦٦٦ هـ)، و د. إبراهيم مصطفى، وقد روي عن رسول الله - صلى الله عليه وآله - أنه قال: اذا دُعِيَ أحدكم فليجب، فإن كان صائماً فليصل، وإن كان مفطراً فليطعم" (٥)، ومفردة فليصل أي فليدعُ لأهل الطعام بالمغفرة والبركة.

ثانياً: الصلاة اصطلاحاً: ذكر علماء الاصطلاح مفهوم الصلاة بعدة مفاهيم منها:

١_ قال ابن الأثير، (ت ٦٠٦ هـ) : " الصلاة هي العبادة المخصوصة " (٦).
٢_ وذكر الجرجاني، (ت ٨١٦ هـ) : " هي عبارة عن أركان مخصوصة وأذكار معلومة بشرائط محصورة في أوقات مقدرة " (٧).

٣_ وجاء عن الشيخ مغنية، (ت ١٤٠٠ هـ)، أنه قال : " هي تلك الصلاة المعهودة التي يُشترط فيها الطهور، وتتضمن أقوالاً، وأفعالاً خاصة، وتفتتح بالتكبير، وتختتم بالتسليم (٨)، وكذلك ورد نفس المضمون عن القلعي (٩).

٤_ وعرفها الشهرستاني قائلاً: " هي عبارة عن عمل عبادي مركب من أجزاء مشروطة بشروط، مقيد بعدم موانع وقواطع " (١٠).

ثالثاً: معان الصلاة عند العلماء: تعددت آراء العلماء في بيان معناها:

١- معناها: " الصلاة عليه من الله الرضا، والرحمة، والثناء، ومن الملائكة التزكية، ومن المؤمنين، الدعاء بعلو المنزلة " (١١)، تأتي بمعنى التعظيم للرسول الأكرم - صلى الله عليه وآله - كما في قوله تعالى: (إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا) (١٢).

أ- وفي معنى الصلاة التسبيح، وهو قول الفراهيدي، (ت ١٧٠ هـ)، قائلاً: "والتسبيح يكون في معنى الصلاة" (١٣)، مستنداً بقوله تعالى: (فَسُبْحَانَ اللَّهِ حِينَ تُمْسُونَ وَحِينَ تُصْبِحُونَ) (١٤).

وتأتي الصلاة بمعنى بيت العبادة لأهل الكتاب، كما ذهب إلى ذلك الطبري، (ت ٣١٠ هـ)، في تفسيره (١٥)، مستنداً بقوله تعالى: (وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَفُتِنَتِ صَوَامِعُ وَيَبَعٌ وَصَلَوَاتٌ وَمَسَاجِدُ يُذْكَرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيرًا) (١٦)، وخلاصة القول يفهم مما تقدم أن (الصلاة) قد يراد منها الصلاة الحقيقية، وهذا ما ذهب إليه أهل الاصطلاح، وقد يراد منها (الدعاء) كما عرفها أهل اللغة، وما تتضمنه من معانٍ متعددة وبناءً على ما تقدم من تعريف الصلاة لغةً من أنها (الدعاء) هي نظرة شمولية ذات معانٍ متعددة، وهذه النظرة أساسها القرآن الكريم، حيث أعطى للصلاة عدة معانٍ، وأحدى هذه ما عرفه أهل الاصطلاح بقولهم أنها " الصلاة المعهودة التي تتضمن أقوالاً، وأفعالاً، تفتتح بالتكبير، وتختتم بالتسليم " (١٧)، أي الصلاة الحقيقية المعروفة بالقيام والركوع والسجود، وكما جاء في قوله تعالى: حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ (١٨).


المطلب الثاني: آراء العلماء في قوله تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى) (١٩).

ان النص القرآني الذي يتناوله المطلب الثاني من المشتركات بين الشيخين والموضوع الذي دار عليه البحث خصوص الآية هو معنى الصلاة فطرح التساؤلات فهل المقصود منها الصلاة الحقيقية، أم المجازية، وما هو الحكم المترتب عليها؟

١- الآراء التي ذكرها الصابوني في الصلاة :

ذكر الصابوني: أن المراد من الصلاة قولين:

القول الاول: هو حقيقة الصلاة، بدليل قوله تعالى: (حَتَّى تَغْلَمُوا مَا تَقُولُونَ) (٢٠)، ويذكر أن هذا هو رأي مذهب أبي حنيفة، ووافقه الجصاص (ت ٣٧٠ هـ) من الأحناف (٢١)، وابن عربي، (ت ٥٤٣ هـ)، من المالكية (٢٢)، وأبن الفرس، (ت ٥٩٥ هـ)، من المالكية (٢٣)، والنجدي، (ت ٨٧٧ هـ)، من الزيدية (٢٤)، والأردبيلي (ت



٩٩٣ هـ)، من الامامية (٢٥).

القول الثاني: هو موضع الصلاة أي (المسجد) (٢٦) وهذا القول ما ذهب إليه الشافعي، (ت ٢٠٤ هـ)، والكلام عنده على تقدير حذف مضاف، قائلًا: " وأن الصلاة ليس فيها عبور سبيل، إنما عبور السبيل في موضعها، وهو المسجد " (٢٧).

وقد اتفق مع الشافعي عدة من الأعلام منهم، الطوسي (ت ٤٦٠ هـ)، من الامامية، قائلًا: " إن معناه هو مواضع الصلاة من المساجد، وحذف لدلالة الكلام عليه " (٢٨)، وكذلك الكيا الهراسي، (ت ٥٠٤ هـ)، من الشافعية (٢٩)، وقطب الدين الراوندي، (ت ٥٧٣ هـ)، من الامامية (٣٠)، والسايس، (ت ١٣٩٦ هـ)، من الشافعية (٣١)، ويرجح الصابوني القول الاول قائلًا: هو "الأصح والأظهر" (٣٢).

٢_ الآراء التي ذكرها الايرواني في الصلاة :

ذكر الإيرواني أن المراد من (الصلاة) قولان أيضًا وهما:

القول الاول: الصلاة نفسها (٣٣)، وهذا ما ذهب إليه فقهاء المذهب الحنفي (٣٤)، وبعض فقهاء المالكية (٣٥)، والامامية (٣٦)، وهذا الاحتمال يعضده ظاهر الآية الكريمة، وملاحظة الغاية من قوله تعالى: (حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ) (٣٧)، فيكون الحكم المستفاد هو النهي عن قرب الصلاة نفسها في حالة السكر الى أن يسترجع الشخص وعيه (٣٨).

القول الثاني: موضع الصلاة (٣٩)، وهذا رأي الشافعي، (ت ٢٠٤ هـ) (٤٠)، وبعض فقهاء الامامية ومنهم (٤١) ، فيكون الحكم المستفاد، هو النهي عن قرب المساجد (٤٢)، والدليل من الشافعي قوله: " ليس في الصلاة عبور سبيل، إنما عبور السبيل في موضعها وهو المسجد (٤٣)، وأضاف السايس، (ت ١٣٩٦ هـ)، قائلًا: " أن القرب والبعد أولى أن يكون في الخسوسات فحملناه على المسجد: ولأننا لو حملناه على الصلاة لم يصح الاستثناء في قوله تعالى: (إِلَّا غَيْرِي سَبِيلٍ) (٤٤)، (٤٥) .

وبناءً على ما تقدم لم يرجح الإيرواني أي من الاحتمالين، بل إنه يذهب الى احتمال ثالث مرجحاً إياه قائلًا: " أن يكون المقصود من كلمة (صلاة) بلحاظ المقطع الأول الصلاة نفسها، ولكن بلحاظ المقطع الثاني يراد بها مواضع الصلاة، فإن استعمال اللفظ الواحد في أكثر من معنى واحد جائز، ويحمل اللفظ عليه مع وجود القرينة، وهي موجودة في المقام " (٤٦).

_ **المبحث الثاني:** المراد من قوله تعالى: (أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ) (٤٧) والحكم المستفاد منه.

يتناول هذا المطلب الحكم الثاني الذي اختاره الصابوني عند الاستفادة من الآية المباركة في قوله تعالى: (أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ).

والبحث الذي يدور في هذا المطلب هو المراد من معنى (لامستم) ومقتضى هذا الأمر يتطلب التعرف على أقوال العلماء من أهل الاختصاص من اللغة والاصطلاح، للتعرف على استعمال هذه المفردة.

المطلب الأول: معنى اللمس في اللغة والاصطلاح:

١_ **اللمس في اللغة:** اختلف علماء اللغة في بيان معنى (اللمس) على قولين :

القول الاول: ان اللمس هو: " طلب الشيء باليد " وهذا ما ذكره الفراهيدي (ت ١٧٠ هـ) وأبن فارس (ت ٣٩٥ هـ) والفيومي (ت ٧٧٠ هـ) والزبيدي (ت ١٢٠٥ هـ) (٤٨).

القول الثاني: وذكر الجوهري، (ت ٣٩٣ هـ)، قائلًا: " لمس، اللمس: المس باليد، وقد لمس يلمسه ويلمسه، ويكنى به عن الجماع، وكذلك الملامسة (٤٩)،

والى ذلك ذهب أيضاً الراغب الأصفهاني، (ت ٥٠٢ هـ) (٥٠)، وأبن منظور، (ت ٨١٦ هـ) (٥١).

٢_ **اللمس في الاصطلاح:** وأهل الاصطلاح اختلفوا في معنى (اللمس) الى قولين:



القول الأول: ذكر الجصاص، (ت ٣٧٠هـ)، من الحنفية "إن معنى لامستم هو الجماع، كما في قوله تعالى: **أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ** (٥٢)، بمعنى أو جامعتم النساء، فيكون حقيقته الجماع" (٦٣)، وإلى هذا الرأي ذهب الراوندي، (ت ٥٧٣هـ)، من الإمامية (٥٤)، والسيوري، (ت ٨٢٦هـ)، من الإمامية (٥٥)، والسيوطي، (ت ٩١١هـ)، الشافعية (٥٦)، والجواد الكاظمي، (ت أواسط القرن الحادي عشر)، من الإمامية (٥٧)، وأبن الحسن، (ت ١٠٦٧هـ)، من الزيدية (٥٨).

القول الثاني: أما إمام الشافعية، (ت ٢٠٤هـ)، يذهب إلى أن المعنى من قوله تعالى: **(أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ)** (٥٩)، "هو اللمس باليد" (٦٠)، ووافق على هذا الرأي، الكيا هراسي، (ت ٥٠٤هـ)، من الشافعية (٦١)، وأبن عربي، (ت ٥٤٣هـ)، من المالكية (٦٢).

خلاصة القول: وبناءً على ما تقدم يبدو أن أهل اللغة لم يتفقوا على معنى - اللمس -، وهذا الاختلاف بدى واضحاً كذلك مع أهل الاصطلاح، فكل منهما يذهب إلى معنيين لهذه المفردة، أما بمعنى الجماع، أو بمعنى لمس اليد، ومن الممكن أن يكون السبب في هذا الاختلاف كما قال القرطبي، (ت ٥٩٥هـ): "هو اشتراك أسم - اللمس - في كلام العرب، فإن العرب تطلقه مرة على اللمس الذي هو باليد، ومرة تكني به عن الجماع" (٦٣)، أي أن المعنى يدور بين ظاهر اللفظ وحقيقته، وبين أن يكني اللفظ مجازاً، ولكن القرطبي يرجح معنى الجماع قائلاً: "والذي أعتقد أن - اللمس - وإن كانت دلالاته على المعنيين بالسواء، أو قريباً من السواء، أنه أظهر عندي في الجماع وإن كان مجازاً؛ لأن الله تبارك وتعالى قد كنى بالمباشرة واللمس عن الجماع، وهما في معنى - اللمس -" (٦٤).

المطلب الثاني: أراء العلماء في قوله تعالى: **(أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ)** (٦٥).
اختلفت اقوال العلماء في المراد من قوله تعالى: **أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ**، إلى قولين: أحدهما: الجماع، والآخر: اللمس باليد. وفيما يلي تفصيل ذلك.

١- أراء التي ذكرها الصابوني في قوله تعالى: **(أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ)** (٦٦).

قال الصابوني: إن المراد من قوله تعالى: **أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ**، على قولين:

القول الأول: الجماع، قال ابن جرير الطبري، (ت ٣١٠هـ)، الذي يذهب إلى هذا المعنى قائلاً: "يعني تعالى ذكره بقوله ذلك: أو باشرتم النساء بأبدانكم، أو بأيديكم" (٦٧)، مستنداً برواية عن سعيد بن جبيرة (٦٨)، قال: "تذكرنا اللمس فقال أناس من الموالي: ليس من الجماع. وقال أناس من العرب: هي من الجماع، فذكرت ذلك لابن عباس، فقال: مع أيهم كنت؟ قلت: مع الموالي. قال: غلبت الموالي إن اللمس والمباشرة من الجماع، ولكن الله عز وجل يُكني ما شاء بما شاء" (٦٩).


ويذكر الجصاص، (ت ٣٧٠هـ)، قائلاً: "إن معنى قوله تعالى: **(أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ)** (٧٠)، أي جامعتم النساء، فيكون حقيقته الجماع" (٧١).

وإلى ذلك يذهب أيضاً (٧٢)، الراوندي، (ت ٥٧٣هـ)، والسيوري، (ت ٨٢٦هـ)، والسيوطي، (ت ٩١١هـ)، والسايس، (ت ١٣٩٦هـ).

القول الثاني: وأما من ذهب إلى معنى - اللمس - باليد، هو الشافعي، (ت ٢٠٤هـ)، مستنداً برواية ابن مسعود حينما قال: "إذا أفضى الرجل بيده إلى امرأته، أو ببعض جسده إلى بعض جسدها، لاحتل بينه وبينها بشهوة، أو بغير شهوة، وجب عليه الوضوء، ووجب عليها، وكذلك إن لمستته هي وجب عليه وعليها الوضوء"

(٧٣)، وإلى هذا الرأي ذهب الكيا هراسي، (ت ٥٠٤هـ)، قائلاً: "توهم قوم أنها بمعنى الجماع" (٧٤)، وكذلك ذهب ابن عربي، (ت ٥٤٣هـ)، (٧٥).

والصابوني يذهب إلى معنى الجماع قائلاً: "لأن به يمكن التوفيق بين الآية الكريمة والآثار السابقة؛ ولأنه قد تعرف



عند إضافة المس إلى النساء معنى الجماع، حتى كاد يكون ظاهراً فيه“ (٧٦).

٢_ رأي الأيرواني: ويتفق الأيرواني مع الصابوني قائلاً: ” والمراد من ملامسة النساء الكناية عن الجماع (٧٧)، مستنداً بذلك من القرآن الكريم في قوله تعالى: (وَإِنْ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ) (٧٨)، وقوله تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ تَعْتَدُونَهَا فَمِنْ غَوْهِنَّ) (٧٩)، وفيها كُفِّي عن الجماع بالمس، والمس، واللمس واحد، ولا أقل من جهة صحة الكناية بهما عن الجماع“ (٨٠)، ويستدل على ذلك من الروايات ما جاء عن أبي مريم (٨١)، قال: قلت لأبي جعفر - ما تقول في الرجل يتوضأ، ثم يدعوا جاريته، فتأخذ بيده حتى ينتهي إلى المسجد؟ فإن من عندنا يزعمون أنها الملامسة، فقال: لا والله، ما بذلك بأس، وربما فعلته، وما يعني بهذا (أَوْ لَا مَسْتُمْ النِّسَاءَ) (٨٢)، إلا الموافقة في الفرج (٨٣).
٣- الحكم المستفاد من الآية: (أَوْ لَا مَسْتُمْ النِّسَاءَ) (٨٤).

بناء على ما تقدم من معنى هذه الآية المباركة، وبعد التعرض لإقوال العلماء تبين أنها تشتمل على معنيين ولكل معنى له حكم؟

أولاً: هو معنى الجماع، فيكون حكمه هو الغسل، وهذا مما اتفقت عليه جميع المذاهب (٨٥)، مستندين إلى قوله تعالى: (وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا) (٨٦)، ومن السنة المطهرة، ما يروى عن عمرو بن شعيب (٨٧)، عن أبيه عن جده عن رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم): أنه سُئِلَ ما يوجب الغسل؟ فقال: “إذا التقى الختانان وغابت الحشفة فقد وجب الغسل أنزل أو لم ينزل“ (٨٨)، وكذلك عن محمد بن إسماعيل (٨٩) قال: سألت الرضا - عن الرجل يجامع مع المرأة قريباً من الفرج فلا ينزلان متى يجب الغسل؟ فقال: إذا ألتقى الختانان فقد وجب الغسل، فقلت: التقاء الختانان هو غيبوبة الحشفة؟ قال: نعم (٩٠).

ثانياً: هو اللمس باليد: وفي هذا المعنى اختلف علماء المذاهب إلى عدة أقوال وهي:

- ١ _ قال الامامية، واتفقت معهم الحنفية (٩١): ان مس المرأة لا يوجب الوضوء، سواء كان ذلك بشهوة، أو بدون شهوة، وفي أي موضع من بدنه، أو بدنها، سوى الفرجين.
- ٢ _ قال المالكية: هو الوضوء فيمن قبل الرجل أمرأته ومن جسد يده، واللامسة ان يلتذ فإذا حصل ذلك فعليه الوضوء، وهي كذلك ان التذت، وإن لم تلتذ فلا وضوء عليها (٩٢).
- ٣ _ قال الشافعية: إذا كان اللمس من وراء حائل فلا ينتقض الوضوء، ولا فرق بين ان يكون الحائل رقيقاً، أو صفيقاً، وكذلك إذا مس الشعر، أو الظفر، أو السن؛ لأن ليس بما لذة، إنما يلتذ إذا نظر إليها (٩٣).
- ٤ _ وجاء عن الحنابلة: “ان لمس النساء لشهوة ينتقض الوضوء، ولا يثقله لغير شهوة (٩٤). وقد سئل أحمد بن حنبل عن المرأة إذا مست زوجها؟ قال: ما سمعت فيه شيء، ولكن هي شقيقة الرجل. يعجبني أن تتوضأ؛ لأن المرأة أحد المشتركين في اللمس، فهي كالرجل، وينتقض وضوء الملموس إذا وجدت منه الشهوة (٩٥).

الهوامش:

١ - ط: فقه القرآن: هبة الله الراوندي، ت ٥٧٣. كنز العرفان في فقه القرآن: المقداد السيوري، ت ٨٢٦ هـ، ١ / ٦٣. ١٥٢. زبدة البيان في أحكام القرآن: الأردبيلي، ت ٩٩٣ هـ، ١ / ٤ - ٤٤. مسالك الأفهام إلى آيات الأحكام: الجواد الكاظمي، ت أواسط القرن الحادي عشر، ١ / ٣٦ - ١١٨. الفقه على المذاهب الأربعة: عبد الرحمن بن محمد عوض الجزيري، ت ١٣٦٠ هـ، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت. لبنان، ط ٢ - ١٤٢٤ هـ، ١ / ٥ - ١ / ١٥٦.

٢ - النساء: آية ٤٣.

٣ - النساء: آية ٤٣.

٤ - معجم مقاييس اللغة: أبي فارس، ٣ / ٣٠٠. المفردات في غريب القرآن: الراغب الأصفهاني، ٤٩٠ - ٤٩١، معجم مختار الصحاح: محمد بن عبد القادر الرازي، ٢٣٢، معجم مختار الصحاح: محمد بن عبد القادر الرازي، ٢٣٢، المعجم الوسيط: إبراهيم

فصلية مُحْكَمَة تُعْنَى بالبحوث والدراسات العلمية والإنسانية والفكرية

العدد (١٦) السنة الثالثة ربيع الأول ١٤٤٦ هـ أيلول ٢٠٢٥ م




فصلية مُحْكَمَة تُعْنَى بالبحوث والدراسات العلمية والإنسانية والفكرية

١٤٠

- مصطفى وآخرون، ١ / ٥٢٢.
- ٥- صحيح مسلم: مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، ت ٢٦١ هـ، ٢ / ١٠٥٤، رقم ١٠٦ - ١٤٣١ - كتاب النكاح باب الأمر باجابه الداعي الى دعوة.
- ٦ - النهاية في غريب الحديث والأثر: مجد الدين، أبو السعادات، المبارك بن محمد بن عبد الكريم الشيباني الجزري، المعروف بأبن الأثير، ت ٦٠٦ هـ، تح: طاهر أحمد الزاوي، وآخرون، الناشر: المكتبة العلمية. بيروت، د. ط. ١٣٩٩ هـ، ٣ / ٥٠.
- ٧- التعريفات: الجرجاني، ت ٨١٦ هـ، ص ١٣٧.
- ٨- فقه الإمام جعفر الصادق - عليه السلام - : محمد جواد مغنية، ت ١٤٠٠ هـ، الناشر: مؤسسة أنصاريان للطباعة والنشر ١٠ قم، ط ٣ - ١٣٨١، ١ / ١٣٧.
- ٩- معجم لغة الفقهاء: محمد رواس قلجعي، وآخرون، الناشر: دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع، ط ٢ - ١٤٠٨ هـ، ص ٢٧٥.
- ١٠- معجم المصطلحات الفقهية: إبراهيم إسماعيل الشهرستاني، الناشر: مؤسسة الهداية - بيروت - لبنان، ط ١ - ١٤٢٣ هـ، ص ٢٣٠.
- ١١- ظ: التفسير الكاشف: محمد جواد مغنية، ت ١٤٠٠ هـ، الناشر: منشورات الرضا للطباعة والنشر والتوزيع، ط ١ - ١٤٣٤ هـ، ٦ / ٢٣٠.
- ١٢- الأحزاب: آية ٥٦.
- ١٣- العين : الفراهيدي، ٣ / ١٥٢.
- ١٤- الروم: آية ١٧.
- ١٥- جامع البيان عن تأويل آي القرآن: أبن جرير الطبري، ت ٣١٠ هـ، ١٦ / ٥٨٣. ٥٨٤.
- ١٦- الحج: آية ٤٠.
- ١٧- فقه الإمام جعفر الصادق. عليه السلام، محمد جواد مغنية، ١ / ١٣٧.
- ١٨- البقرة: آية ٢٣٨.
- ١٩- النساء : آية ٤٣.
- ٢٠- النساء: آية ٤٣.
- ٢١- أحكام القرآن: أحمد بن علي، أبو بكر الرازي الجصاص، الحنفي، ت ٣٧٠ هـ، تح: عبد السلام محمد علي شاهين، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت. لبنان، ط ١. ١٤١٥ هـ، ٢ / ٢٥٣. باب الجنب يمر بالمسجد.
- ٢٢- أحكام القرآن : محمد بن عبد الله، أبو بكر بن العربي، المعافري الأشبيلي، المالكي، ت ٥٤٣ هـ، تح: محمد عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت. لبنان، ط ٣. ١٤٢٤ هـ، ١ / ٥٥٦.
- ٢٣- أحكام القرآن: أبو محمد، عبد المنعم بن عبد الرحيم، المعروف بأبن القرس، الأندلسي، ت ٥٩٥. ٥٩٩ هـ، تح: د. منجية بنت الهادي النفري السواحبي، الناشر: دار أبن حزم للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت. لبنان، ط ١. ١٤٢٧ هـ، ٢ / ١٨٦.
- ٢٤- شافي العلل في شرح الخمسمائة آية من التنزيل: عبد الله بن محمد التجري اليماني، ت ٨٧٧ هـ، تح: أحمد علي أحمد الشامي، الناشر: مكتبة الجيل الجديد. صنعاء، مؤسسة الكتب الثقافية. بيروت، ط ١. ١٤٠٦ هـ، ١ / ٥٥٠. ٥٤٩.
- ٢٥- زبدة البيان في براهين أحكام القرآن: الأردبيلي، ت ٩٩٣ هـ، تح: رضا الاستادي، وآخرون، الناشر: انتشارات مؤمنين. قم، ط ٢. ١٣٧٨ هـ. ١٤٢١ ق، ١ / ٥١.
- ٢٦- روائع البيان: الصابوني، ١ / ٣٩٤.
- ٢٧- تفسير الإمام الشافعي: أبو عبد الله، محمد بن إدريس بن العباس، المطلبي القرشي المكي، ت ٢٠٤ هـ، تح: د. أحمد بن مصطفى الفران. رسالة دكتوراه، الناشر: دار التدمرية. المملكة العربية السعودية، ط ١. ١٤٢٧ هـ، ٢ / ٦٠٨.
- ٢٨- آيات الأحكام من تفسير التبيان: أبو جعفر، محمد بن الحسن بن علي الطوسي، المعروف بشيخ الطائفة، ت ٤٦٠ هـ، تح: قسم الفقه في مجمع البحوث الإسلامية، الناشر: مؤسسة الطبع والنشر التابعة للآستانة الرضوية المقدسة، ط ٣. ١٤٤٢ ق.
- ١١٠ / ١. ١٤٠٠ هـ.
- ٢٩- أحكام القرآن: علي بن محمد بن علي، أبو الحسن الطبري، المعروف بالكيا الهراسي الشافعي، ت ٥٠٤ هـ، تح: موسى محمد

فصلية مُحَكِّمة تُعنى بالبحوث والدراسات العلمية والإنسانية والفكرية

العدد (١٦) السنة الثالثة ربيع الأول ١٤٤٦ هـ أيلول ٢٠٢٥ م




فصلية مُحَكِّمة تُعنى بالبحوث والدراسات العلمية والإنسانية والفكرية


- علي، وآخرون، الناشر: دار الكتب العلمية. بيروت، ط ٢، ١٤٠٥ هـ، ٤٥٨.
- ٣٠- فقه القرآن: قطب الدين، سعيد بن هبة الله الراوندي، ت ٥٧٣ هـ، تح: عباس بن هاشمي بيدكلي، الناشر: إمامة أهل البيت - عليهم السلام -، قم، ط ١، ١٤٣٧ ق. ١٣٩٤ ش، ١ / ١٢٣ - ١٢٤.
- ٣١- تفسير آيات الأحكام: محمد علي السائيس، ت ١٣٩٦ هـ، عني بهذه الطبعة: ناجي إبراهيم سويدان، الناشر: المكتبة العصرية للطباعة والنشر، دط. ١٤٢٣ هـ، ص ٢٩١.
- ٣٢- روائع البيان: الصابوني ١ / ٣٩٤ - ٣٩٥.
- ٣٣- آيات الأحكام: الأيرواني، ١ / ٨٣.
- ٣٤- ط: أحكام لقرآن: الجصاص، ت ٣٧٠ هـ، ٢ / ١٨٦.
- ٣٥- ط: أحكام القرآن: ابن عربي، ت ٥٤٣ هـ، ١ / ٥٥٦.
- ٣٦- ط: زبدة البيان: الأردبيلي، ت ٩٩٣ هـ، ١ / ٥١.
- ٣٧- النساء: آية ٤٣.
- ٣٨- ط: آيات الأحكام الأيرواني: ١ / ٨٣.
- ٣٩- ط: آيات الأحكام الأيرواني: ١ / ٨٣.
- ٤٠- تفسير الشافعي: محمد بن إدريس الشافعي، ٢ / ٦٠٨.
- ٤١- ط: آيات الأحكام من تفسير التبيان، الشيخ الطوسي، ت ٤٦٠ هـ، ١ / ١١٠. فقه القرآن: هبة الله الراوندي، ت ٥٧٣ هـ، ١ / ١٢٣ - ١٢٤.
- ٤٢- ط: آيات الأحكام الأيرواني: ١ / ٨٤.
- ٤٣- تفسير الشافعي: محمد بن إدريس الشافعي، ٢ / ٦٠٨.
- ٤٤- النساء: آية ٤٣.
- ٤٥- ط: آيات الأحكام: محمد علي السائيس، ص ٢٩١.
- ٤٦- ط: آيات الأحكام الأيرواني: ١ / ٨٥.
- ٤٧- النساء: آية ٤٣.
- ٤٨- ط: العين: الفراهيدي، ٧ / ٢٦٨؛ ط: معجم مقاييس اللغة: أبو فارس، ٥ / ٢١٠؛ ط: المصباح المنير: الفيومي، ٢ / ٥٥٨؛ ط: تاج العروس من جواهر القاموس: محمد مرتضى الزبيدي، ١٦ / ٤٨٤.
- ٤٩- ط: الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية: أبو نصر، إسماعيل بن حماد الجوهري، الفارابي، ت ٣٩٣ هـ، تح: أحمد عبد الغفور عطار، الناشر: دار العلم للملايين. بيروت، ط ٤، ١٤٠٧ هـ، ٣ / ٩٧٥.
- ٥٠- ط: المفردات في غريب القرآن: الراغب الأصفهاني، ص ٧٤٧.
- ٥١- ط: لسان العرب: أبو منظور، ٦ / ٢٠٩.
- ٥٢- النساء: آية ٤٣.
- ٥٣- ط: أحكام القرآن: الجصاص، ٢ / ٤٦٦.
- ٥٤- ط: فقه القرآن: هبة الله الراوندي، ١ / ١٢٤.
- ٥٥- ط: كنز العرفان في فقه القرآن: جمال الدين، المقداد بن عبد الله السيوري، ت ٨٢٦ هـ، تح: محمد باقر شريف زاده، الناشر: المكتبة المرتضوية لإحياء الآثار الجعفرية، دط. ١٣٧٣ هـ، ١ / ٢٥.
- ٥٦- ط: الأكليل في استنباط التنزيل: السيوطي، ص ١٠٩.
- ٥٧- ط: مسالك الأفهام إلى آيات الأحكام: الفاضل، الجواد الكاظمي، ت أواسط القرن الحادي عشر، تح: محمد باقر شريف زاده، الناشر: المكتبة المرتضوية لإحياء الآثار الجعفرية، د. ط. ١٣٦٥ هـ، ١ / ٨٠.
- ٥٨- ط: منتهى المرام في شرح آيات الأحكام: محمد بن الحسين بن القاسم بن محمد، ت ١٠٦٧ هـ، الناشر: المطبعة الإمبرية. صنعاء، ط ٢، ١٣٥٧ هـ، ص ١٦٨.
- ٥٩- النساء: آية ٤٣.
- ٦٠- تفسير الشافعي: الشافعي، ٢ / ٧٠٨ - ٧٠٩.

فصلية مُحْكَمَة تُعْنَى بالبحوث والدراسات العلمية والإنسانية والفكرية

العدد (١٦) السنة الثالثة ربيع الأول ١٤٤٦ هـ أيلول ٢٠٢٥ م



فصلية مُحْكَمَة تُعْنَى بالبحوث والدراسات العلمية والإنسانية والفكرية



١٤٢


- ٦١- ط: أحكام القرآن: الكيا هراسي، ٣ / ٥٠.
- ٦٢- ط: أحكام القرآن: أبين عربي، ١ / ٥٦٤.
- ٦٣- بداية المجتهد ونهاية المقتصد: أبي الوليد، محمد بن أحمد بن رشد القرطبي، ت ٥٩٥هـ، تح: عبد الأمير الورد، وإخرون، الناشر: الجمع العلمي للتقريب بين المذاهب. المعاونة الثقافية، مركز الدراسات العلمية، ط ١٤٣١هـ ق، ١ / ١٢٢.
- ٦٤- المصدر نفسه: ١ / ١٢٣-١٢٤.
- ٦٥- النساء: آية ٤٣.
- ٦٦- النساء: آية ٤٣.
- ٦٧- جامع البيان عن تأويل القرآن: أبين جرير الطبري، ت ٣١٠هـ، ٧ / ٦٣.
- ٦٨- سعيد بن جبير: أبو محمد، أو عبد الله، الكوفي، سعيد بن جبير بن هشام الأسدي، كان ابن عباس إذا أتاه أهل الكوفة يستفتونه، يقول: «أليس فيكم أبين الدماء»، وكان يقصد سعيد بن جبير. ط: طبقات الحفاظ: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي، ت ٩١١هـ، الناشر: دار الكتب العلمية. بيروت، ط ١٤٠٣هـ، ١ / ٣٨.
- ٦٩- السنن الكبرى: أبو بكر، أحمد بن الحسين بن علي البيهقي، ت ٤٥٨هـ، تح: محمد عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت. لبنان، ط ١٤٢٤هـ، ١ / ١٩٩. ح: ٦٠٩.
- ٧٠- النساء: آية ٤٣.
- ٧١- أحكام القرآن: الجصاص، ٢ / ٤٦٦.
- ٧٢- ط: فقه القرآن: الراوندي، ١ / ١٢٤. كنز العرفان: السيوري، ١ / ٢٥. الاكلیل في استنباط التنزيل: السيوطي، ص ١٠٩. آيات الأحكام: السائيس، ص ٣٦٠.
- ٧٣- تفسير الشافعي: الشافعي، ٢ / ٧٠٨-٧٠٩.
- ٧٤- أحكام القرآن: الكيا هراسي، ٣ / ٥٠.
- ٧٥- أحكام القرآن: ابن عربي، ١ / ٥٦٤.
- ٧٦- روائع البيان: الصابوني، ١ / ٣٩٨.
- ٧٧- دروس تمهيدية في تفسير آيات الأحكام: الإيرواني، ١ / ٧٩.
- ٧٨- البقرة: آية ٢٣٧.
- ٧٩- الأحزاب: آية ٤٩.
- ٨٠- ط: دروس تمهيدية: الإيرواني، ١ / ٧٩.
- ٨١- أبو مريم: عبد الغفار بن القاسم بن قيس بن فهد، أبو مريم، الأنصاري، ثقة، روى عن أبي جعفر وأبي عبد الله. عليهما السلام، له كتاب يرويه عدة من أصحابنا. ط: معجم رجال الحديث: الخوئي، ١١ / ٥٩. ٦٠. ط: وسائل الشيعة: العاملي، ٣٠ / ٤٠٤، أحوال الرجال، الفائدة الثانية عشرة.
- ٨٢- النساء: آية ٤٣.
- ٨٣- ط: وسائل الشيعة: العاملي، ١ / ٢٧١، كتاب الطهارة، أبواب نواقض الوضوء، ح: ٧٠٧.
- ٨٤- النساء: آية ٤٣.
- ٨٥- ط: المدونة: مالك بن انس بن مالك بن عامر الاصبحي المدني، ت ١٧٩هـ، الناشر: دار الكتب العلمية، ط ١٤١٥هـ، ١ / ١٣٥. الام: أبو عبد الله، محمد بن أدريس الشافعي، ت ٢٠٤هـ، الناشر: دار الفكر. بيروت، ط ١٤٠٣هـ، ١ / ٢١.
- الجموع شرح الملهذب: أبو زكريا، محي الدين بن شرف النووي، ت ٦٧٦هـ، الناشر: ادارة الطباعة المنيرية. مطبعة التضامن الأخوي. القاهرة، د. ط. ١٣٤٤. ١٣٤٧هـ، ٢ / ١٣٧. تذكرة الفقهاء: الحسن بن يوسف بن المطهر، المعروف بالعلامة الحلبي، ت ٧٢٦هـ، تح، ونشر: مؤسسة آل البيت - عليهم السلام - لإحياء التراث - قم، ط ١٤١٤هـ، ١ / ٢١٧ - ٢١٩.
- الفقه على المذاهب الاربعة: عبد الرحمن الجزيري، ت ١٣٦٠هـ، ١ / ٩٧.
- ٨٦- المائدة: آية ٦.
- ٨٧- عمرو بن شعيب: ثقة، محتج به، ط / سيرة أعلام النبلاء: الذهبي، ت ٧٤٨هـ، ٥ / ١٦٦.
- ٨٨- المدونة: مالك بن أنس، ١ / ١٣٥.

فصلية مُحَكِّمة تُعنى بالبحوث والدراسات العلمية والإنسانية والفكرية

العدد (١٦) السنة الثالثة ربيع الأول ١٤٤٦ هـ أيلول ٢٠٢٥ م



فصلية مُحَكِّمة تُعنى بالبحوث والدراسات العلمية والإنسانية والفكرية



١٤٣

٨٩- محمد بن إسماعيل: أبو عبد الله، محمد بن إسماعيل بن ميمون الزعفراني، ثقة، عين، روى عن الثقات. ط: رجال ابن داود: تقي الدين، الحسن بن علي بن داود الحلبي، ت ٧٠٧ هـ، تح: محمد صادق آل بحر العلوم، الناشر: المطبعة الحيدرية، النجف، د. ط. ١٣٩٢ هـ، ص ١٦٥.

٩٠- ط: فروع الكافي: الكليني، ٣ / ٤٦، باب ما يوجب الغسل على الرجل والمرأة.

٩١- ط: تذكرة الفقهاء: العلامة الحلي، ت ٧٢٦ هـ، ١ / ١١١. جواهر الكلام: محمد حسن بن باقر بن عبد الرحيم، الجواهري، ت ١٢٦٦ هـ، تح: عباس القوجاني، الناشر: دار الكتب الإسلامية، طهران، ط ١٣٦٥ هـ، ١ / ٤١٨. ٤١٩. مصباح الفقيه: آقا رضا الحمداني، ت ١٣٢٢ هـ، تح: المؤسسة الجعفرية لإحياء التراث، نوري علي النوري، وآخرون، قم، الناشر: مؤسسة مهدي الموعود، ع.ج.، ط ١٤١٨ هـ، ٢ / ٤٠. مختصر اختلاف العلماء: أبو جعفر، أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك، المعروف بالطحاوي، ت ٣٢١ هـ، تح: عبد الله نذير أحمد، الناشر: دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط ١٤١٧ هـ، ١ / ١٦٢.

٩٢- ط: المدونة: مالك بن أنس، ت ١٧٩ هـ، ١ / ١٢٢.

٩٣- ط: التهذيب في فقه الإمام الشافعي: أبو محمد، الحسين بن مسعود بن محمد الفراء، البغوي، الشافعي، ت ٥١٦ هـ، تح: عادل أحمد عبد الموجود، وآخرون، الناشر: دار الكتب العلمية، ط ١٤١٨ هـ، ١٢ / ٣٠٢.

٩٤- ط: المغني: أبو محمد، عبد الله بن أحمد بن محمد، المعروف بأبن قدامة، ت ٦٢٠ هـ، تح: طه الزيني، وآخرون، الناشر: مكتبة القاهرة، ط ١٣٨٨. ١٣٨٩ هـ، ١ / ١٤١.

٩٥- ط: المغني: أبن قدامة، ١ / ١٤٤.

المصادر والمراجع:

*القرآن الكريم

١. معجم مقاييس اللغة: أحمد ابن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، ت ٣٩٥ هـ، تح: عبد السلام محمد هارون، الناشر: دار الفكر، د. ط. ١٣٩٩ هـ.

٢. أحكام القرآن: محمد بن عبد الله، أبو بكر بن العربي، المعافري الأشبيلي، المالكي، ت ٥٤٣ هـ، تح: محمد عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط ١٤٢٤ هـ.

٣. أحكام القرآن: أبو محمد، عبد المنعم بن عبد الرحيم، المعروف بأبن الفرس، الأندلسي، ت ٥٩٥. ٥٩٩ هـ، تح: د. منجية بنت الهادي النفري السويعي، الناشر: دار أبن حزم للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، ط ١٤٢٧ هـ.

٤. أحكام القرآن: أحمد بن علي، أبو بكر الرازي الجصاص، الحنفي، ت ٣٧٠ هـ، تح: عبد السلام محمد علي شاهين، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط ١٤١٥ هـ.

٥. أحكام القرآن: علي بن محمد بن علي، أبو الحسن الطبري، المعروف بالكيا الهراسي الشافعي، ت ٥٠٤ هـ، تح: موسى محمد علي، وآخرون، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١٤٠٥ هـ.

٦. الاكلیل في استنباط التنزيل: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي، ت ٩١١ هـ، تح: سيف الدين عبد القادر الكاتب، النشر: دار الكتب العلمية - بيروت، د. ط. ١٤٠١ هـ.

٧. الام: أبو عبد الله، محمد بن أدریس الشافعي، ت ٢٠٤ هـ، الناشر: دار الفكر. بيروت، ط ١٤٠٣ هـ.

٨. آيات الأحكام من تفسير التبيان: أبو جعفر، محمد بن الحسن بن علي الطوسي، المعروف بشيخ الطائفة، ت ٤٦٠ هـ، تح: قسم الفقه في مجمع البحوث الإسلامية، الناشر: مؤسسة الطبع والنشر التابعة للآستانة الرضوية المقدسة، ط ١٤٢٢ ق. ١٤٠٠ ش.

٩. بداية المجتهد ونهاية المقتصد: أبي الوليد، محمد بن أحمد بن رشد القرطبي، ت ٥٩٥ هـ، تح: عبد الأمير الوردی، وآخرون، الناشر: الجمع العلمي للتقريب بين المذاهب. المعاونة الثقافية، مركز الدراسات العلمية، ط ١٤٣١ هـ ق.

١٠. تاج العروس من جواهر القاموس: محمد مرتضى الزبيدي، ت ١٢٠٥ هـ، تح: جماعة من المختصين، من إصدارات وزارة الارشاد والانباء - الكويت، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، د. ط.

١١. تذكرة الفقهاء: الحسن بن يوسف بن المطهر، المعروف بالعلامة الحلي، ت ٧٢٦ هـ، تح: ونشر: مؤسسة آل البيت - عليهم السلام - لإحياء التراث - قم، ط ١٤١٤ هـ.

فصلية مُحَكِّمة تُعنى بالبحوث والدراسات العلمية والإنسانية والفكرية

العدد (١٦) السنة الثالثة ربيع الأول ١٤٤٦ هـ أيلول ٢٠٢٥ م




فصلية مُحَكِّمة تُعنى بالبحوث والدراسات العلمية والإنسانية والفكرية

١٢. التعريفات: علي بن محمد بن علي الشريف الجرجاني، ت ٨١٦هـ، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، ط ٢ - ١٤٢٤هـ.
١٣. تفسير الإمام الشافعي: أبو عبد الله، محمد بن إدريس بن العباس، المطليبي القرشي المكي، ت ٢٠٤هـ، تح: د. أحمد بن مصطفى الفران. رسالة دكتوراه، الناشر: دار التدمرية. المملكة العربية السعودية، ط ١. ١٤٢٧هـ.
١٤. التفسير الكاشف: محمد جواد مغنية، ت ١٤٠٠هـ، الناشر: منشورات الرضا للطباعة والنشر والتوزيع، ط ١ - ١٤٣٤هـ.
١٥. تفسير آيات الأحكام: محمد علي السائيس، ت ١٣٩٦هـ، عني بهذه الطبعة: ناجي إبراهيم سويدان، الناشر: المكتبة العصرية للطباعة والنشر، د. ط ١٤٢٣هـ.
١٦. التهذيب في فقه الإمام الشافعي: أبو محمد، الحسين بن مسعود بن محمد الفراء، البغوي، الشافعي، ت ٥١٦هـ، تح: عادل أحمد عبد الموجود، وأخرون، الناشر: دار الكتب العلمية، ط ١. ١٤١٨هـ.
١٧. جامع البيان عن تأويل آي القرآن: أبو جعفر، محمد بن جرير الطبري، ت ٣١٠هـ، تح: أحمد شاكر، الناشر: مؤسسة الرسالة، د. ط.
١٨. جواهر الكلام: محمد حسن بن باقر بن عبد الرحيم، الجواهري، ت ١٢٦٦هـ، تح: عباس القوجاني، الناشر: دار الكتب الإسلامية. طهران، ط ٢. ١٣٦٥هـ.
١٩. دروس تمهيدية في تفسير آيات الأحكام: باقر الإيرواني، الناشر: دار الفقه للطباعة والنشر - قم، ط ٥ - ١٤٤٢هـ.
٢٠. رجال ابن داود: تقي الدين، الحسن بن علي بن داود الحلبي، ت ٧٠٧هـ، تح: محمد صادق آل بحر العلوم، الناشر: المطبعة الحيدرية. النجف، د. ط ١٣٩٢هـ.
٢١. روائع البيان تفسير آيات الأحكام من القرآن: محمد علي الصابوني، ت ١٤٤٢هـ، الناشر: الدار العالمية للنشر والتوزيع، جاكارتا - أندونيسيا، ط ١ - ١٤٣٦هـ.
٢٢. زبدة البيان في براهين أحكام القرآن: الأردبيلي، ت ٩٩٣هـ، تح: رضا الاستادي، وأخرون، الناشر: انتشارات مؤمنين. قم، ط ٢. ١٣٧٨هـ. ١٤٢١ق.
٢٣. السنن الكبرى: أبو بكر، أحمد بن الحسين بن علي البيهقي، ت ٤٥٨هـ، تح: محمد عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت. لبنان، ط ٣. ١٤٢٤هـ.
٢٤. سيرة أعلام النبلاء: محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، ت ٧٤٨هـ، تح: حسين اسد وأخرون، الناشر: مؤسسة الرسالة، ط ٣ - ١٤٠٥هـ.
٢٥. شافي العليل في شرح الخمسمائة آية من التنزيل: عبد الله بن محمد النجدي البستاني، ت ٨٧٧هـ، تح: أحمد علي أحمد الشامي، الناشر: مكتبة الجيل الجديد. صنعاء، مؤسسة الكتب الثقافية. بيروت، ط ١. ١٤٠٦هـ.
٢٦. الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية: أبو نصر، إسماعيل بن حماد الجوهري، الفارابي، ت ٣٩٣هـ، تح: أحمد عبد الغفور عطار، الناشر: دار العلم للملايين. بيروت، ط ٤. ١٤٠٧هـ.
٢٧. صحيح مسلم: مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، ت ٢٦١هـ، تح: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاؤه - القاهرة، د. ط - ١٣٧٤هـ.
٢٨. طبقات الحفاظ: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي، ت ٩١١هـ، الناشر: دار الكتب العلمية. بيروت، ط ١. ١٤٠٣هـ.
٢٩. العين: الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري، ت ١٧٠هـ، تح: مهدي المخزومي، وأخرون، الناشر: دار ومكتبة الهلال، د. ط.
٣٠. فروع الكافي: محمد بن يعقوب بن اسحاق الكليني الرازي، ت ٣٢٩هـ، علق عليه: علي أكبر الغفاري، الناشر: دار الكتب الإسلامية - طهران، ط ٦ - ١٣٨٧هـ. ش.
٣١. فقه الإمام جعفر الصادق - عليه السلام - : محمد جواد مغنية، ت ١٤٠٠هـ، الناشر: مؤسسة أنصاريان للطباعة والنشر

فصلية محكمة تُعنى بالبحوث والدراسات العلمية والإنسانية والفكرية

العدد (١٦) السنة الثالثة ربيع الأول ١٤٤٦ هـ أيلول ٢٠٢٥ م



فصلية محكمة تُعنى بالبحوث والدراسات العلمية والإنسانية والفكرية

٣٢ - قم، ط٣ - ١٣٨١ هـ.

٣٢. فقه القرآن: قطب الدين، سعيد بن هبة الله الراوندي، ت ٥٧٣ هـ، تح: عباس بن هاشمي بيدكلي، الناشر: إمامة أهل البيت - عليهم السلام -، قم، ط١. ١٤٣٧ ق. ١٣٩٤ ش.

٣٣. الفقه على المذاهب الأربعة: عبد الرحمن بن محمد عوض الجزيري، ت ١٣٦٠ هـ، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت. لبنان، ط٢ - ١٤٢٤ هـ.

٣٤. كنز العرفان في فقه القرآن: جمال الدين، المقداد بن عبد الله السيوري، ت ٨٢٦ هـ، تح: محمد باقر شريف زاده، الناشر: المكتبة المرتضوية لإحياء الآثار الجعفرية، دط. ١٣٧٣ هـ.

٣٥. لسان العرب: محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفي، ت ٧١١ هـ، الناشر: دار صادر - بيروت، ط٣ - ١٤١٤ هـ.

٣٦. المجموع شرح المذهب: أبو زكريا، محي الدين بن شرف النووي، ت ٦٧٦ هـ، الناشر: إدارة الطباعة المنيرية. مطبعة التضامن الأخوي. القاهرة، د. ط١. ١٣٤٤. ١٣٤٧ هـ.

٣٧. مختصر اختلاف العلماء: أبو جعفر، أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك، المعروف بالطحاوي، ت ٣٢١ هـ، تح: عبد الله نذير أحمد، الناشر: دار البشائر الإسلامية. بيروت، ط٢. ١٤١٧ هـ.

٣٨. المدونة: مالك بن انس بن مالك بن عامر الاصبحي المدني، ت ١٧٩ هـ، الناشر: دار الكتب العلمية، ط١. ١٤١٥ هـ.

٣٩. مسالك الأفهام إلى آيات الأحكام: الفاضل، الجواد الكاظمي، ت أواسط القرن الحادي عشر، تح: محمد باقر شريف زاده، الناشر: المكتبة المرتضوية لإحياء الآثار الجعفرية، د. ط١. ١٣٦٥ هـ.

٤٠. مصباح الفقيه: آقا رضا الحمدايي، ت ١٣٢٢ هـ، تح: المؤسسة الجعفرية لإحياء التراث، نوري علي النوري، واخرون. قم، الناشر: مؤسسة مهدي الموعود. ع.ج.، ط١. ١٤١٨ هـ.

٤١. المصباح المنير في غريب شرح الكبير: أحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، ت ٧٧٠ هـ، الناشر: المكتبة العلمية - بيروت، د. ط١.

٤٢. معجم المصطلحات الفقهية: إبراهيم إسماعيل الشهرستاني، الناشر: مؤسسة الهداية - بيروت - لبنان، ط١. ١٤٢٣ هـ.

٤٣. المعجم الوسيط: إبراهيم مصطفى واخرون، الناشر: دار الدعوة للتأليف والطباعة، أستنبول - تركيا.

٤٤. معجم رجال الحديث وتفصيل طبقات الرواة: أبو القاسم، بن علي أكبر بن هاشم، تاج الدين، الحفوي ت ١٤١٣ هـ، الناشر: مركز نشر آثار الشيعة، ط٣ - ١٤١٠ هـ، قم - إيران.

٤٥. معجم لغة الفقهاء: محمد رواس قلعجي، واخرون، الناشر: دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع، ط٢ - ١٤٠٨ هـ.

٤٦. معجم مختار الصحاح: محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي، ت ٦٦٦ هـ، تح: محمد نبيل طريفي، الناشر: دار صادر - بيروت، ط٢ - ١٤٣٥ هـ.

٤٧. المغني: أبو محمد، عبد الله بن أحمد بن محمد، المعروف بأبن قدامة، ت ٦٢٠ هـ، تح: طه الزيني، واخرون، الناشر: مكتبة القاهرة، ط١. ١٣٨٨. ١٣٨٩ هـ.

٤٨. المفردات في غريب القرآن: الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهاني، ت ٥٠٢ هـ، تح: صفوان عدنان الداودي، الناشر: دار القلم - الدار الشامية، دمشق - بيروت، ط١. ١٤١٢ هـ.

٤٩. منتهى المرام في شرح آيات الأحكام: محمد بن الحسين بن القاسم بن محمد، ت ١٠٦٧ هـ، الناشر: المطبعة الإمبرية. صنعاء، ط٢. ١٣٥٧ هـ.

٥٠. النهاية في غريب الحديث والأثر: مجد الدين، أبو السعادات، المبارك بن محمد بن عبد الكريم الشيباني الجزري، المعروف بأبن الأثير، ت ٦٠٦ هـ، تح: طاهر أحمد الزاوي، واخرون، الناشر: المكتبة العلمية. بيروت، د. ط١. ١٣٩٩ هـ.

٥١. وسائل الشيعة إلى تحصيل مسائل الشريعة: محمد بن الحسن العاملي، ت ١١٠٤ هـ، تح ونشر: مؤسسة آل البيت - عليهم السلام -، بيروت، ط٢ - ١٤٢٤ هـ.

فصلية مُحَكَّمة تُعنى بالبحوث والدراسات العلمية والإنسانية والفكرية
العدد (١٦) السنة الثالثة ربيع الأول ١٤٤٦ هـ أيلول ٢٠٢٥ م



Al-Thakawat Al-Biedh Maga-

Website address

White Males Magazine

Republic of Iraq

Baghdad / Bab Al-Muadham

Opposite the Ministry of Health

Department of Research and Studies

Communications

managing editor

07739183761

P.O. Box: 33001

International standard number

ISSN 2786-1763

Deposit number

In the House of Books and Documents

(1125)


For the year 2021

e-mail

Email

off reserch@sed.gov.iq

hus65in@gmail.com



فصلية مُحَكَّمة تُعنى بالبحوث والدراسات العلمية والإنسانية والفكرية

فصلية مُحَكَّمة تُعنى بالبحوث والدراسات العلمية والإنسانية والفكرية
العدد (١٦) السنة الثالثة ربيع الأول ١٤٤٦ هـ أيلول ٢٠٢٥ م



general supervisor

Ammar Musa Taher Al Musawi

Director General of Research and Studies Department

editor

Mr. Dr. fayiz hatu alsharae

managing editor

Hussein Ali Mohammed Al-Hasani

Editorial staff

Mr. Dr. Abd al-Ridha Bahiya Dawood

Mr. Dr. Hassan Mandil Al-Aqili

Prof. Dr. Nidal Hanash Al-Saedy

a.m.d. Aqil Abbas Al-Rikan

a.m.d. Ahmed Hussain Hai

a.m.d. Safaa Abdullah Burhan

Mother. Dr.. Hamid Jassim Aboud Al-Gharabi

Dr. Muwaffaq Sabry Al-Saedy

M.D. Fadel Mohammed Reda Al-Shara

Dr. Tarek Odeh Mary

M.D. Nawzad Safarbakhsh

Prof. Nouredine Abu Lehya / Algeria

Mr. Dr. Jamal Shalaby/ Jordan

Mr. Dr. Mohammad Khaqani / Iran

Mr. Dr. Maha Khair Bey Nasser / Lebanon

فصلية مُحَكَّمة تُعنى بالبحوث والدراسات العلمية والإنسانية والفكرية